

المحرر الوجيز

. @ 224 @

قال القاضي أبو محمد وذكر المسخ ليس مما تعطيه ألفاظ الآية وإنما تعطي ألفاظ الآية أنهم لعنهم اﷺ وأبعدهم من رحمته وأعلم بذلك العباد المؤمنون على لسان داود النبي في زمنه وعلى لسان عيسى في زمنه وروي عن ابن عباس أنه قال لعن على لسان داود أصحاب السبت وعلى لسان عيسى الذين كفروا بالمائدة وقوله تعالى ! 2 2 ! إشارة إلى لعنتهم وباقي الآية بين .

قوله عز وجل \$ سورة المائدة 79 80 81 \$.

ذم اﷺ تعالى هذه الفرقة الملعونة بأنهم ! 2 2 ! أي إنهم كانوا يتجاهرون بالمعاصي وإن نهى منهم ناه فعن غير جد بل كانوا لا يمتنع الممسك منهم عن مواصلة المعاصي ومؤاكلته وخلطته وروى ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الرجل من بني إسرائيل كان إذا رأى أخاه على ذنب نهاه عنه تعزيراً فإذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون خليطة وأكيله فلما رأى اﷺ ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى قال ابن مسعود وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس وقال لا واﷺ حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا .

قال القاضي أبو محمد والإجماع على أن النهي عن المنكر واجب لمن أطاقه ونهى بمعروف وأمن الضرر عليه وعلى المسلمين فإن تعذر على أحد النهي لشيء من هذه الوجوه ففرض عليه الإنكار بقلبه وأن لا يخالط ذا المنكر وقال حذاق أهل العلم ليس من شروط الناهي أن يكون سليماً من المعصية بل ينهى العصاة بعضهم بعضاً وقال بعض الأصوليين فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضاً .

واستدل قائل هذه المقالة بهذه الآية لأن قوله ! 2 2 ! و ! 2 2 ! يقتضي اشتراكهم في الفعل ودمهم على ترك التناهي .

وقوله تعالى ! 2 2 ! اللام لام قسم وجعل الزجاج ^ ما ^ مصدرية وقال التقدير لبئس شيئاً فعلهم .

قال القاضي أبو محمد وفي هذا نظر وقال غيره ^ ما ^ نكرة موصوفة التقدير لبئس الشيء الذي كانوا يفعلون فعلاً .

وقوله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم ! 2 2 ! يحتمل أن يكون رؤية قلب وعلى هذا فيحتمل أن يريد من الأسلاف المذكورين أي ترى الآن إذا خبرناك ويحتمل أن يريد من معاصري

محمد صلى الله عليه وسلم لأنه كان يرى ذلك من أمورهم ودلائل حالهم ويحتمل أن تكون الرؤية
رؤية عين فلا يريد إلا معاصري محمد صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى ! 2 2 ! أي قدمته